

0257 - ما يشرع للمسلم الاستخاراة فيه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اختنا سؤال وتقول فيم تكون الاستخاراة هل تكون عندما يهم الانسان بامر من الامر من باب رجائه باختيار الله الصالح له في هذا الامر او تكون الاستخاراة وعندما يكون الانسان في حيرة من امره - 00:00:00

الاستخاراة تكون عند الحيرة وعند الاشتباہ اما في نفس المعزوم عليه والمراد واما في الطريق اليه والوسيلة اليه. اما الشيء المعلوم انه قربة وانه طاعة او انه مباح وليس هناك - 00:00:17

في الطريق اليه فلا حاجة للاستخاراة فلا يستخير كيف يصلی ولا يستخير كيف يصوم رمضان ولا يستخير كيف يحج ولا يستخير كيف يبر والديه كل هذه امور معلومة. نعم. مشروعه. كذلك لا يستخير - 00:00:35

باكل التمر مم ها هو اكل الرز او اكل ما اباح الله من البهائم التي يعرف انها مباحة فالاستخاراة في الامور المشتبهة مثل المرأة يخطبها فيشتبه مناسب ان يخطبها ام لا؟ فيستخير او سفر - 00:00:53

الى بلد من البلدان يستخير هل هو سفر مناسب مفيد ام لا؟ او في طريقه الى الحج هل الطريق هذا احسن او الطريق هذا احسن؟ لان فيها بعضها بعضها لا يناسب او بعضها قليل ما - 00:01:12

فيستحي في الوسيلة الى الحج لانها مشتبه او ما اشبه ذلك من الامور التي تشتبه. اما الامور الواضحة انها قربة او انها مباحة وليس هناك شبهة فيها ولا في الطريق اليها فلا حاجة للاستخاراة ولا تدفع الاستخاراة في ذلك. نعم. جزاك الله - 00:01:26